رابط المادة على منصة باحث

8805 - الحلف بالطلاق .. والأحكام المترتبة عليه - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

بعث يقول حلفت بالطلاق على الا اعود الى مزاولة شيء وفعلت هذا الشيء هل علي كفارة؟ وماذا يكون وحكم الدين في هذا الامر في دون افادكم الله هذا فيه التفصيل اذا حلف انه ما يفعل هذا الشيء ان كان قصده الامتناع - 00:00:00

ومنع نفسي من هذا الشيء وليس قصده الطلاق ليس قصده ايقاع الطلاق. نعم. مثل والله علي الطلاق ما اكل طعام فلان. علي الطلاق ما ازور فلان. اصله الامتناع مع الاصدقاء الطلاق - 00:00:19

ولكن الاصل ان يمتنع هذا في كفارة يمين اذا فعله اما اذا قصد ايقاع الطلاق يقع الطلاق اذا قال والله علي الطلاق ما اكلف لا اكلمه ناوي انه اذا كلمه يقع الطلاق - 00:00:31

جزاكم الله خيرا - 00:00:43